الأمم المتحدة

A/C.5/53/SR.2

Distr.: General

11 December 1998
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية
المعقودة في المقر، نيويورك،
الجمعة، ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد إبليان ..... (أرمينيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠

١ - **الرئيس:** قال إنه كان يود أن يبدأ الجلسة في موعدها، ولكن نظرا لأن بعضا من الوثائق المقرر النظر فيها في الجلسة الراهنة ليس جاهزا، ستُعلَّق الجلسة إلى أن تتوافر جميع الوثائق.

علقت الجلسة في الساعة ١٠/٠٠ واستؤنفت في الساعة ١٠/٣٠

انتخاب نواب الرئيس والمقرر

٢ - **الرئيس:** وجَّه الانتباه إلى المادة ١٠٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة وإلى قرار الجمعية العامة ١٦٣/٥٢، الذي جرى بموجبه تعديل تلك المادة لتنص على انتخاب ثلاثة نواب للرئيس. وأبلغ اللجنة أن مجموعة الدول الأفريقية، ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، على التوالي، قد رشحت السيد مانلان أهونو (كوت ديفوار)، والسيدة شارون برينن-هايلوك (جزر البهاما)، والسيد مايلز أرميتاج (أستراليا) لشغل مناصب نائب رئيس اللجنة. ونظرا لأنه لا يوجد إلا ثلاثة مرشحين للوظائف الثلاث، فقد اعتبر أن اللجنة راغبة في الاستغناء عن إجراء اقتراع سري.

٣ - وقد تقرر ذلك.

٤ - انتُخب السيد مانلان أهونو (كوت ديفوار)، والسيدة شارون برينن-هايلوك (جزر البهاما)، والسيد مايلز أرميتاج (أستراليا) بالتزكية نوابا لرئيس اللجنة.

٥ - **الرئيس:** أبلغ اللجنة أن مجموعة الدول الآسيوية قد رشحت السيد تمام سليمان (الجمهورية العربية السورية) لشغل منصب مقرر اللجنة. ونظرا لعدم وجود مرشحين آخرين، فقد اعتبر أن اللجنة راغبة في الاستغناء عن إجراء اقتراع سري.

٦ - وقد تقرر ذلك.

٧ - انتُخب السيد تمام سليمان (الجمهورية العربية السورية) بالتزكية مقررا للجنة.

تنظيم الأعمال (A/53/250 و A/53/251؛ A/C.5/53/1؛ A/C.5/53/L.1 و A/C.5/53/L.2)

٨ - **الرئيس:** قال إن وثائق الجلسة الراهنة لم تتوافر إلا الآن وسيجري توزيعها حالا. وأضاف أنه سيُبلغ رسميا وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ووكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، بالنيابة عن اللجنة، أن هذا الوضع غير مقبول.

٩ - ثم أبلغ اللجنة أن الجمعية العامة قد قبلت، في جلستها العامة الثالثة، جميع توصيات المكتب المتعلقة بتنظيم الدورة (A/53/250). ووجَّه الانتباه إلى بعض هذه التوصيات على النحو التالي: أن تُعطَّل الدورة الثالثة

والخمسون للجمعية العامة في موعد لا يتجاوز يوم الجمعة، ١١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وأن تنجز اللجنة الخامسة أعمالها بحلول يوم الجمعة، ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨؛ وأن يجري، كتدبير للاقتصاد في التكلفة، بذل قصارى الجهود لضمان رفع جلسات اللجان الرئيسية بحلول الساعة ١٨/٠٠، وألا تعقد أي جلسات في عطلات نهاية الأسبوع، مع تطبيق تدبير الاقتصاد المذكور أيضا على ما تبقى من الاجتماعات المدرجة في جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام ١٩٩٨. هذا فضلا عن التجاوز عن النصاب المطلوب لفتح جلسات اللجان الرئيسية حتى يتسنى بدء الجلسات في مواعيدها، على أن يكون مفهوما أن هذا التجاوز لا يعني إدخال أي تغيير دائم على أحكام المادتين ٦٧ و ١٠٨ من النظام الداخلي وأن النصاب المطلوب لاتخاذ القرارات سيظل معمولا به.

١٠ - وفيما يتعلق بالوثائق، تقضي التوصيات بأن تمارس الدول الأعضاء واللجنة بأكملها الانضباط في طلب تقارير جديدة، عملا بأحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٤٨ والفقرة ٣٢ من قرارها ٢٤١/٥١. وينبغي أن تكتفي اللجنة بالإحاطة علما بتقارير الأمين العام أو الهيئات الفرعية التي لا تحتاج إلى قرار من الجمعية العامة، على ألا تناقش تلك التقارير أو تتخذ قرارات بشأنها، ما لم يطلب الأمين العام أو تطلب الهيئة المعنية ذلك على وجه التحديد. وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية، ينبغي أن يحدد موعد نهائي ملزم لا يتجاوز ١ كانون الأول/ ديسمبر لتقديم جميع مشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية إلى اللجنة الخامسة، وينبغي للجنة الخامسة، على سبيل الممارسة العامة، أن تنظر في أن تقبل دون مناقشة توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الآثار المالية المترتبة على مشاريع القرارات وذلك حتى حد معين، وهو ٢٥ ٠٠٠ دولار بالنسبة لأي بند واحد. وينبغي أن تحدد مواعيد نهائية قاطعة لتقديم تقارير الهيئات الفرعية التي تتطلب قيام اللجنة الخامسة بالنظر فيها. وينبغي ألا يتخذ أي مجلس أو لجنة أو هيئة أخرى مختصة قرارا ينطوي على تغيير في الميزانية البرنامجية التي وافقت عليها الجمعية العامة أو على متطلب محتمل للإنفاق ما لم تكن قد تلقت تقريرا من الأمين العام عن آثار هذا الاقتراح على الميزانية البرنامجية ووضعته في اعتبارها. وأخيرا، وجه انتباه اللجنة إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٤٨ وإلى أحكامه المتصلة بإمكانية دمج بنود معينة من جدول الأعمال وإمكانية النظر في بنود معينة كل سنتين أو ثلاث سنوات.

١١ - ثم أبلغ اللجنة أن البنود المحالة إليها مدرجة في رسالة موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة (A/C.5/53/1)؛ وأن البنود هي تلك الواردة في الوثيقة A/53/252. وقد أعدت أمانة اللجنة الخامسة برنامج العمل المقترح (A/C.5/53/L.2) بالتشاور مع جميع المديرين المشتركين في أعمال اللجنة ومع المراعاة الواجبة لقرارات ومقررات الجمعية ذات الصلة ومدى توافر الوثائق. وتتناول الوثيقة A/C.5/53/L.1 حالة إعداد الوثائق للجنة خلال الجزء الرئيسي للدورة الثالثة والخمسين.

١٢ - وقال إن من المهم أن تستخدم اللجنة، بالنظر إلى عبء العمل الثقيل الملقى على عاتقها، الوقت وخدمات المؤتمرات المخصصة لها استخداما أمثل. وتحقيقا لهذه الغاية، سيَطلب إلى الأمانة أن تبين، قبل اعتماد مشاريع القرارات، ما إذا كانت ستستطيع تقديم الوثائق المطلوبة، وفقا لقاعدة الأسابيع الستة، وأن تحيط اللجنةَ علما بجميع طلبات الوثائق التي لا تستطيع تلبيتها في حينها ومن الموارد المتاحة. وأنهى كلامه بتأكيد ضرورة التقيد بالمواعيد، وأعلن اعتزامه بدء كل الاجتماعات في مواعيدها المقررة. وقال إنه يتعين على الوفود الراغبة في التكلم بشأن بند معين من جدول الأعمال أن تدرج أسماءها في قائمة المتكلمين مبكرا قدر الإمكان.

١٣ - **السيد شليسينغجر** (النمسا): تحدث بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي فقال إنه يؤيد برنامج العمل المقترح تأييدا تاما. وأعرب عن سروره، على وجه الخصوص، لأن برنامج العمل قد راعى قرار اللجنة تحديد ١٥ تشرين الأول/أكتوبر موعدا نهائيا لإنجاز نظرها في حساب دعم عمليات حفظ السلام، وأن البرنامج قد نص على إنجاز أعمال اللجنة بحلول ٤ كانون الأول/ ديسمبر. وأضاف أن الخبرة التي اكتسبتها اللجنة في الجزء الرئيسي من دورتها الثانية والخمسين قد دللت على الحاجة إلى تهيئة أجواء عمل يتسنى من خلالها تحقيق أهداف اللجنة في الوقت المناسب وبصورة متساوقة، مشيرا إلى أن الاتحاد الأوروبي عازم على المشاركة في هذا الجهد.

١٤ - **السيد أتيانو** (إندونيسيا): تحدث بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن تأخر تقديم الوثائق الذي اضطر اللجنةَ الخامسة مرارا إلى إرجاء نظرها في قضايا مهمة، يشكل أحد دواعي القلق الرئيسية وأنه ينبغي التقيد بقاعدة الأسابيع الستة. وأعرب عن أسفه لعدم تحسن نوعية ترجمة وثائق معينة، وطلب إلى الأمانة العامة ألا تدخر وسعا في معالجة المسائل المتعلقة بالترجمة. وفضلا عن ذلك، ينبغي أن تراعي الأمانة العامة ضرورة تزويد اللجنة الخامسة بمترجمين شفويين ذوي خبرة في المصطلحات التقنية للقضايا التي تعالجها اللجنة. ونظرا لأن الاجتماعات التي تعقدها مجموعة الـ ٧٧ والصين تتسم بأهمية لأداء اللجنة الخامسة أعمالَها بصورة سلسة، فقد طلب إلى الأمانة أن تقدم خدمات الترجمة الشفوية لهذه الاجتماعات.

١٥ - وفيما يتعلق ببرنامج العمل المقترح، قال إن عدم اعتماد اللجنة الخامسة ميزانية في الدورة الحالية معناه أنها ستخصص متسعا من الوقت للمسائل المتصلة بإدارة الموارد البشرية وينبغي لها أن تشرع في النظر في التقارير ذات الصلة في تشرين الأول/أكتوبر، كما هو محدد في الجدول الزمني الوارد في برنامج العمل المقترح (A/C.5/53/L.2). وينبغي للجنة الخامسة أن تتخذ، في الجزء الرئيسي من دورتها الثالثة والخمسين، قرارات بشأن مسائل مهمة مثل مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، والميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٨ ١٩٩٩، وتخطيط البرامج، والموظفين المقدمين دون مقابل، وحساب دعم عمليات حفظ السلام، وممارسات الشراء والاستعانة بمصادر خارجية، وحساب التنمية، وخطة المؤتمرات، واستعراض ولاية مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ومركز التجارة الدولية التابع لموتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة التجارة العالمية، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات، والنظام الموحد. وينبغي للجنة أن تشرع في النظر في مخطط الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ في تشرين الأول/أكتوبر، بدلا من تشرين الثاني/نوفمبر وهو الموعد المقترح في الوثيقة A/C.5/53/L.2.

١٦ - وأضاف أنه ينبغي النظر في تقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية (A/51/933) عن مركز التجارة الدولية التابع لموتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية وتعليقات وحدة التفتيش المشتركة (A/52/575)، بالاقتران مع التقارير المواضيعية الأخرى لمكتب خدمات المراقبة الداخلية المدرجة ضمن البند ١١٢ من جدول الأعمال، وذلك في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وينبغي أن يُنظر على حدة في الترتيبات الإدارية لمركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية (A/C.5/52/25 و A/C.5/52/45) في إطار البند ١١٢ من جدول الأعمال.

١٧ - وقال إن الاستعراض المطلوب لمهام مكتب خدمات المراقبة الداخلية وللإجراءات التي يتبعها في تقديم التقارير، ينبغي أن يتمشى مع قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، ولا سيما الفقرة ١٣ منه، وينبغي إنجازه في الجزء الرئيسي من الدورة. ولذا ينبغي النظر في البند ١٤٥ من جدول الأعمال في تشرين الأول/أكتوبر، بدلا من تشرين

الثاني/نوفمبر، كما ينبغي أن تـُخصص له جلسات أكثر مما هو متوخى في برنامج العمل المقترح. وينبغي ألا يـُربـَط هذا الاستعراض بأي هيئة أخرى من هيئات المراقبة. وطلب توضيح طابع تقارير الأمين العام المتعلقة بالتعديلات المدخلة على النظام الإداري للموظفين وقدرة موظفي الأمم المتحدة على أداء مهامهم نتيجة للقيود المفروضة من جانب الدول الأعضاء. وأنهى كلامه قائلا إنه ينبغي أن يـُنظـَر أيضا في آثار تنفيذ المشاريع التجريبية على الممارسات والإجراءات المتعلقة بالميزانية، وصندوق الائتمان الدائر، وإعداد الميزانيات على أساس النتائج، وكلها مواضيع مدرجة ضمن بند جدول الأعمال ١١٢ في برنامج العمل المقترح، في إطار البند ٣٠ من جدول الأعمال المتعلق بإصلاح الأمم المتحدة.

١٨ - **السيد جاريمتشوك** (بولندا): قال إن وفده يريد أن يعلن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل النمسا نيابة عن الاتحاد الأوروبي.

١٩ - **السيد سيال** (باكستان): أعرب عن تأييده التام للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وقال إنه يتطلع إلى الحصول على نسخة منقحة لبرنامج العمل المقترح تراعي الآراء التي أبدتها المجموعة.

٢٠ - وأضاف أن المشكلة المزمنة المتمثلة في التأخر في إصدار الوثائق قد بلغت أبعادا مزعجة. وإصدار التقارير التي تطلبها الهيئات التشريعية هو المسؤولية الرئيسية للأمانة العامة، ومع ذلك فإنه يجري - على سبيل الأولوية - إصدار تقارير معينة لم تطلبها تلك الهيئات. ويدل ذلك على تجاهل أولويات الدول الأعضاء ومقررات الجمعية العامة. ومن المهم للغاية، ولا سيما بالنسبة إلى الوفود الصغيرة الحجم، إصدار الوثائق على نحو يتفق تماما مع قاعدة الأسابيع الستة. وتساءل عما إذا كانت التأخيرات المفرطة راجعة إلى نقصان الموارد البشرية والمالية للإدارات الفنية وخدمات المؤتمرات، وطلب إلى الأمانة العامة تقديم توضيح بهذا الشأن. وقال إن من المسائل الأخرى التي يريد توضيحا بشأنها من الأمانة العامة عدم تقيدها، في عدد من الحالات، بأحكام الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٢ باء، والتأخير الشديد في إصدار قرارات الجمعية العامة، سواء في شكل مطبوع أو على نظام الأقراص البصرية.

٢١ - وقال إن هناك حاجة لتحسين التنسيق بين أمانة اللجنة الخامسة وأمانة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. إذ سيساعد ذلك على كفالة أن يجري في الوقت المناسب تقديم تقارير اللجنة الخامسة المتعلقة بالمسائل ذات الأولوية مثل مخطط الميزانية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١؛ وأشار إلى أن تقارير الأمين العام ولجنة البرنامج والتنسيق عن الموضوع متاحة فعلا.

٢٢ - **السيد مكتفي** (الجزائر): قال إنه يشاطر الآراء والشواغل التي أبداها ممثل إندونيسيا في بيانه نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٢٣ - **السيد كبير** (بنغلاديش): قال إنه يؤيد هو أيضا البيان الذي تم الإدلاء به بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأعرب عن أمله في أن يواصل المكتب مستقبلا كفالة المرونة في برنامج عمل اللجنة.

٢٤ - **السيد واتانابي** (اليابان): قال إنه يؤيد تماما التعليقات التي أبداها رئيس اللجنة بشأن ضرورة التقيد بالمواعيد وبشأن حالة إعداد الوثائق. وأضاف أن وفده قد ذكر كثيرا أنه ينبغي للجنة أن تنفذ - لا أن تناقش - التحسينات في أساليب عملها. ورغم أنه لا مانع لديه من تأييد برنامج العمل المقترح في المرحلة الراهنة، فقد ذهب إلى أنه ينبغي لأمانة اللجنة أن تستكمله بصورة تعكس الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء. فالمرونة والانضباط والتوازن عناصر لا شك في أهميتها لأعمال اللجنة.

٢٥ - **السيدة عاشوري** (تونس): قالت إن وفدها يؤيد البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا، بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وممثل باكستان، ولا سيما فيما يتعلق بالتأخر في إصدار الوثائق، الآخذ - مع الأسف - في أن يصبح أمرا معتادا. وطلبت من الأمانة أن تعد برنامج عمل منقحا يعكس اقتراحات المجموعة. وأضافت أن وفدها، شأنه في ذلك شأن رئيس اللجنة، يولي أهمية كبيرة لمناقشات اللجنة وللموعد النهائي لإنجاز أعمالها. ولا بد أن تُظهر اللجنة الإرادة السياسية اللازمة لحل المسائل المهمة المعروضة عليها وأن تتخذ المزيد من القرارات بتوافق الآراء لتصحيح السمعة السيئة التي بدأت تكتسبها.

٢٦ - **السيد مدينه** (المغرب): أعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقال إن وفده يولي أهمية كبيرة لإنجاز أعمال اللجنة بحلول الموعد النهائي المحدد لذلك وهو ٤ كانون الأول/ ديسمبر وأعرب عن أمله في أن يبذل مكتب اللجنة وأمانتها قصارى جهودهما لتنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/53/250.

٢٧ - **السيدة بويرغو رودريغيس** (كوبا): قالت إن وفدها يؤيد الملاحظات التي أدلى بها رئيس اللجنة بشأن الحاجة إلى التقيد بالمواعيد وإصدار الوثائق في حينها. وأعربت عن تأييدها للبيانات التي أدلى بها ممثلو إندونيسيا وباكستان وتونس بشأن أساليب عمل اللجنة. وبالنظر إلى عبء العمل الثقيل الملقى على عاتق اللجنة، فإن من المهم أن يتضمن برنامج عملها المنقح مزيدا من المعلومات عن المواضيع التي سيجري النظر فيها في إطار البند ١١٣ من جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩). وتساءلت على وجه الخصوص عن الوثائق التي ستعرض على اللجنة عند نظرها في تقرير الأمين العام عن الوفورات التي حققها موتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (A/52/898).

٢٨ - **السيد درويش** (مصر): قال إن وفده يؤيد البيانات التي أدلى بها رئيس اللجنة وممثل إندونيسيا بشأن ضرورة احترام مواعيد الجلسات والاستفادة من خدمات المؤتمرات على نحو أمثل.

٢٩ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية قد بدأت أعمالها في ١ أيلول/سبتمبر وأنجزت نظرها في ١٠ تقارير تقريبا، بعضها يتصل بهيئات أخرى.

٣٠ - وأضاف أنه ينبغي أن يكون تقرير اللجنة الاستشارية عن حساب الدعم متوافرا بحلول الوقت الذي تبدأ فيه اللجنة الخامسة أعمالها الفنية، شأنه في ذلك شأن تعليقات اللجنة على تقرير الأمين العام عن حساب التنمية (A/52/1009).

٣١ - وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن الوفورات التي حققها الأونكتاد (A/52/898)، أوضح أن تقرير الأمين العام قد جرى إعداده بعد التشاور مع فريق العمل المعني بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية للأونكتاد؛ وقد أدرجت استنتاجات فريق العمل في تذييل للوثيقة A/52/898، وسيصدر تقرير اللجنة الاستشارية في الوقت المناسب.

٣٢ - وقال إن اللجنة الاستشارية ستشرع قريبا في النظر في تقرير الأمين العام عن الترتيبات الإدارية لمركز التجارة الدولية مع منظمة التجارة العالمية (A/C.5/52/45). وقد انتهت اللجنة الاستشارية من مناقشتها لتقريرين عن الموظفين المقدمين دون مقابل وتعتزم تخصيص الأسبوع المقبل بأكمله للنظر في تقارير مجلس مراجعي الحسابات. كما تزمع إجراء مشاورات مع لجنة عمليات مراجعة الحسابات وممثلي الأمين العام الملائمين. وستبحث اللجنة الاستشارية أيضا تقرير الأمين العام عن مخطط الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (A/53/220) عندما يكون بوسع الأمانة العامة تقديم أحدث أسعار الصرف ومعدلات التضخم.

٣٣ - **السيد أكاكبو - ساتشيفي** (أمين اللجنة): قال في معرض الرد على النقاط التي أثارها ممثل إندونيسيا، إن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٥ من قرارها ٢٢٧/٥١ أن يولي اهتماما خاصا للقيود التي تفرضها الدول الأعضاء والتي قد تعوق قدرة موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها، على الاضطلاع بمهامهم، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين. وقال إنه لا يوجد سبب يحول دون النظر في الوثيقتين A/51/933 و A/52/575 في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وأنهى كلامه قائلا إن تقريري الأمين العام عن صندوق الائتمان الدائر وعن نظام لإعداد الميزانيات على أساس النتائج، يمكن النظر فيهما أيضا في إطار البند ٣٠ من جدول الأعمال.

٣٤ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا): تحدث بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين فقال إن المجموعة قد أحاطت علما بالتوضيحات التي قدمها أمين اللجنة. وينبغي للجنة أن تتيح متسعا من الوقت لمناقشة موضوعي إدارة الموارد البشرية، وموظفي الأمم المتحدة، في الدورة الثالثة والخمسين. ورحب بإمكانية نظر اللجنة في التقريرين المتعلقين بصندوق الائتمان الدائر ونظام إعداد الميزانيات على أساس النتائج في إطار البندين ٣٠ و ١١٢. وأعرب عن أمله في أن ينظر المكتب بجدية في تلك النقاط.

٣٥ - **السيد سيال** (باكستان): قال إن الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٢٣٥/٥٢ (الفقرتين ٤ و ٦) أن يقدم تقريرين. وفي حين أن أحد هذين التقريرين متوافر حاليا (A/52/1009)، فإن التقرير الآخر (A/53/374)، الذي كان ينبغي إصداره بحلول ٣١ تموز/يوليه وتقرر إصداره في ١٦ أيلول/سبتمبر، لا يزال صعب المنال. وأعرب عن أمله في أن تعتزم اللجنة الاستشارية التعليق على تلك الوثيقة. وأخيرا، أعرب عن تقدير وفده لأعمال اللجنة الاستشارية.

٣٦ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية قد تلقت نسخة مسبقة من تقرير الأمين العام عن استخدام حساب التنمية (A/53/374) في وقت بلغ تأخره حدا لا تستطيع معه اللجنة أن تعلق على ذلك التقرير بالاقتران مع الوثيقة A/52/1009. بيد أن اللجنة الاستشارية ستعد تقريرا عن الوثيقة السابقة، إن رغبت اللجنة الخامسة في ذلك.

٣٧ - **الرئيس**: قال إن اللجنة هي بطبيعة الحال سيدة برنامج عملها وإن المكتب، متى جرى انتخابه، سيجتمع للنظر في برنامج عمل منقح.

٣٨ - وتساءل عما إذا كانت اللجنة مستعدة لاعتماد برنامج العمل بصيغته المعدلة شفويا، على أساس أنه سيقدم مرة أخرى في شكل منقح في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

٣٩ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا): تحدث بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه قد يكون من الأفضل أن تحيط اللجنة علما ببرنامج العمل استنادا إلى الأساس المذكور.

٤٠ - **الرئيس**: اقترح أن تعمل اللجنة بالتوصية التي اقترحها ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٤١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٤٥.

- - - - -